

قرار مجلس المنافسة عدد 77/ق /19 صادر في 12 من محرم 1441
(12 سبتمبر 2019) والمتعلق بإحداث منشأة مشتركة بين
شركة «Nareva Enel Green Power Morocco» والمكتب
الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014) :

وعلى القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014) :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية
الأسعار والمنافسة :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436
(4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وحيث إن المنشأة المشتركة لن تمارس بشكل دائم مهام الكيان الاقتصادي المستقل ؛

وحيث إن هاته العملية لا تعتبر تركيزا اقتصاديا بالمفهوم الذي تقتضيه المادة 11 من القانون رقم 104.12،

أصدر القرار التالي :

مادة فريدة

يعتبر مجلس المنافسة أن العملية المتعلقة بإحداث منشأة مشتركة بين شركة «Nareva Enel Green Power Morocco» والمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب غير خاضعة للإلزامية التبليغ وذلك طبقا للنقطة الأولى من الفقرة الخامسة من المادة 15 للقانون 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة.

وحرر بالرباط في 12 من محرم 1441 (12 سبتمبر 2019).

الإمضاء : ادريس الكراوي.

وعلى تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بإحداث منشأة مشتركة بين شركة «Nareva Enel Green Power Morocco» والمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب، والمسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة بتاريخ 15 يوليو 2019 تحت عدد 64/ع.ت.إ/19 ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية بتاريخ 23 يوليو 2019 ؛

وبعد التوصل بالتبليغ الكامل للملف بتاريخ 7 أغسطس 2019 ؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقرر الموضوع لمشروع القرار خلال الاجتماع المنعقد بتاريخ 12 من محرم 1441 هـ الموافق لـ 12 سبتمبر 2019 ؛

وحيث إن جميع مبيعات المنشأة المشتركة مخصصة حصريًا لإحدى الشركات المؤسسة، وهو المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب ؛